

الذخيرة

وروي يدخل فيهم موالى أبيه وموالى ابنه وموالى الموالى وروي عن ابن وهب وأبناء الموالى يدخلون مع آبائهم وروى عن ابن القاسم إذا كان لهم أولاد وله موال لبعض أقاربه رجع إليه ولاؤهم ولا يكون الحبس إلا لمواليه الذين أعتقوا وأولادهم يدخلون مع آبائهم في الحبس إلا أن يخصهم بتسمية وقال مالك بعد ذلك موالى الأب والابن يدخلون مع مواليه لأنه يرثهم بالولاء وبدئ بالأقرب فالأقرب من ذوي الحاجة إلا أن يكون الأبعد أحوج في المختصر الكبير أبناؤهم مع آبائهم وفي دخول موالى الأب والابن خلاف والدخول أحسن وإذا قلنا يدخلون ففي المجموعة يدخل موالى ولد الولد والأجداد والأم والجدة والأخوة دون موالى بني الإخوة والعمومة ولو دخلوا دخل موالى القبيلة وإذا قلنا بدخول هؤلاء ففي المجموعة المجموعة يبدأ الأقرب فالأقرب فيؤثر على الأبعد إذا استووا في الحاجة فإن كان الأقرب غنيا أوتر المحتاج الأبعد عليه وقاله مالك في موالى الأب والابن أيضا وقال ش يدخل الأعلى إن فقد الأسفل أو الأسفل إن فقد الأعلى وهما إن اجتمعا اللفظ السابع عشر لفظ السبيل وفي الكتاب إذا حبس فرسا أو متاعا في سبيل ^ا فهو للغزو وقاله ش وأحمد لأن الطاعات كلها سبل وطرق إلى ^ا تعالى غير أن الغزو أشهر عرفا فنعين ويجوز أن يصرف في مواجيز الرباط كالإسكندرية ونحوها وسواحل الشام ومصر وتونس بالمغرب دون جدة لأن نزول العدو بها كان شيئا خفيفا وكذلك دهلك قال صاحب التنبيهات مواجيز الإسلام رباطاته ودهلك بفتح الدال قيل اسم ملك من ملوك السودان سميت البلدة به وهي جزيرة بساحل البحر من ناحية اليمن قال أبو عمر إن دهلك قال ابن يونس قال أشهب يدخل في سبيل ^ا جميع سبل الخير لعموم اللفظ والأحسن الغزو قال ابن كنانة من حبس داره في سبيل ^ا فلا يسكنها إلا المجاهدون والمرابطون ومن مات فيها فلا تخرج منها امرأته حتى